

أضواء البيان

@ 223 @ .

ومن المعلوم ما تلاقيه الحامل ، من المشقة والضعف ، إذا أثقلت وكبر الجنين في بطنها .
ومعنى وضعته كرهاً : أنها في حالة وضع الولد ، تلاقي من ألم الطلق ، وكرهه مشقة شديدة ، كما هو معلوم . .
وهذه المشاق العظيمة التي تلاقيها الأم في حمل الولد ووضعه ، لا شك أنها يعظم حقها بها ، ويتحتم برها ، والإحسان إليها كما لا يخفى . .
وما دلت عليه هذه الآية الكريمة من المشقة التي تعانيها الحامل ، ودلت عليه آية أخرى ، وهي قوله تعالى في لقمان : { وَوَصَّيْنَا ابْنَ مَرْيَمَ إِذْ نَسَبَهَا بِرَبِّهَا عَلْفَافًا إِذْ كَانَتْ فِي بَيْتِهَا تُعَلِّمُ بَنَاتِهَا الْقُرْآنَ وَهُنَّ عَلَيْهَا وَهَنٌ } أي تهن به وهناً على وهن أي ضعفاً على ضعف ، لأن الحمل كلما تزايد وعظم في بطنها ، ازدادت ضعفاً على ضعف . .
وقوله في آية الأحقاف هذه كرهاً في الموضعين مصدر منكر وهو حال أي حملته ذات كره ووضعته ذات كره ، وإتيان المصدر المنكر حالاً كثيراً كما أشار له في الخلاصة بقوله : وقوله في آية الأحقاف هذه كرهاً في الموضعين مصدر منكر وهو حال أي حملته ذات كره ووضعته ذات كره ، وإتيان المصدر المنكر حالاً كثيراً كما أشار له في الخلاصة بقوله : % (ومصدر منكر حالاً يقع % بكثرة كبغته زيد طلع) % .
وقال بعضهم : كرهاً في الموضعين نعت لمصدر ، أي حملته حملاً ذا كره ، ووضعته وضعاً ذا كره ، والعلم عند الله تعالى . قوله تعالى : { وَوَصَّيْنَا ابْنَ مَرْيَمَ إِذْ نَسَبَهَا بِرَبِّهَا عَلْفَافًا إِذْ كَانَتْ فِي بَيْتِهَا تُعَلِّمُ بَنَاتِهَا الْقُرْآنَ وَهُنَّ عَلَيْهَا وَهَنٌ } . هذه الآية الكريمة ، ليس فيها بانفرادها تعرض لبيان أقل مدة الحمل ، ولكنها بضميمة بعض الآيات الأخرى إليها يعلم أقل أمد الحمل ، لأن هذه الآية الكريمة ، من سورة الأحقاف ، صرحت بأن أمد الحمل والفصال معاً ، ثلاثون شهراً . .
وقوله تعالى في لقمان : { وَوَصَّيْنَا ابْنَ مَرْيَمَ إِذْ نَسَبَهَا بِرَبِّهَا عَلْفَافًا إِذْ كَانَتْ فِي بَيْتِهَا تُعَلِّمُ بَنَاتِهَا الْقُرْآنَ وَهُنَّ عَلَيْهَا وَهَنٌ } . وقوله في البقرة { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا وَرِضَاعُهُنَّ يَكُونُ لَهُنَّ كَالْوَالِدَاتِ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا } . وقوله في البقرة { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا وَرِضَاعُهُنَّ يَكُونُ لَهُنَّ كَالْوَالِدَاتِ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا } . وقوله في البقرة { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا وَرِضَاعُهُنَّ يَكُونُ لَهُنَّ كَالْوَالِدَاتِ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَجْرًا مَعْرُوفًا } .
الفصال عامان وهما أربعة وعشرون شهراً ، فإذا طرحتها من الثلاثين بقيت ستة أشهر ، فتعين كونها أمداً للحمل ، وهي أقله ، ولا خلاف في ذلك بين العلماء .